إلا بأحدهما فالأول نحو زلزل مما كان ثاني الكلمة ورابعها غير لين وهما مثلان كالأول والثالث
والثاني قد يتفق فيه حرفا اللين نحو صيصية وهي الحصن وقوقيت من قوقى الديك
أي صاح وضوضيت من الضوضاة وهي الجلبة والصياح بناء على ما في شرح المفصل
ان اليا منقلبة عن الواو فيهما لوقوعها رابعة كأغزيت فيكون الكل متفقا فيه الحرفان
وقد يختلفان كالمثالين بناء على ما ذكر الرضي من تجويز كون اليا فيهما أصلية وليس
شيء من حروف ما ذكر زائدا بتكرير الفاء أي بأن يعتقد أنه مكرر الفاء كما قيل في نحو
زلزل ولا زائدا بتكرير العين كما ربما يدعى في الجميع ان كان أصل اليا في الأخيرين الواو
والأخيرين الأولين فقط للفصل بين المثلين بحرف أصلي ولا يجوز الفصل بين الحرف
وما كرر منه بأصلي وإنما جوزوا نحو مرمريس مع ما يلزم من الفصل بين الحرف الأصلي الذي
هو الميم الثانية بحرف أصلي وهو الراء لأن الراء مكررة في مرمريس فكأنه ليس
بأصلي ولا أي وليس شيء مما فيه حرف اللين بذي زيادة لأحد حرفي اللين
من غير قصد التكرير في نحو صيصية لدفع التحكم أي الحكم بغير دليل إذ ليس أحدهما
أولى بالأصالة أو الزيادة من الآخر ولا يمكن الحكم بزيادتهما معا لئلا يبقى الكلمة على
حرفين وفيه أن تجويز الأمرين يدفع التحكم فالأولى أن يقال للزوم كونه من باب
يين أو سلس القليلين وكذا سلسبيل خماسي على الأكثر لما عرفت
من عدم جواز تكرير الفاء وحدها ومن عدم التكرير مع الفصل بأصلي وقال الفراء
هو فعفليل فهو يخالفهم في الموضعين أعني أنه يجوز التكرير في الفاء وحدها ويجوز
التكرير مع الفاصل الأصلي وقال الكوفيون زلزل مكرر الفاء لأنه مأخوذ من زل
فوزنه فعفل وصرصر مكرر الفاء أيضا لأنه من صر ودمدم كذلك لأنه من دم
لاتفاق المعنى أي بشهادة الاشتقاق وهو أقوى ما يعرف به الزائد من الأصلي فهم يقولون
يجوز تكرير الفاء وحدها مع الفصل بالأصلي في مثله مما يفهم منه المعنى بسقوط ثالثه
واعلم أنه لم يظهر كون الفصل بالأصلي يمنع التكرير في غير الفاء وجه فلينظر فيه

والهمزة

والهمزة فإنها تغلب زيادتها أولا لا وسطا فلا يحكم بزيادتها إلا بدليل ظاهر
كشمأل وكذا آخرا إلا بعد ألف زائدة كعلباء مع ثلاثة أصول لا أقل إذ لا يكون الكلمة
على أقل من ثلاثة فقط أي لا أكثر منها لأنه يثبت بالاشتقاق غلبة زيادتها إذا كانت كذلك
كأحمر وأصفر وأعلم فرددنا ما لم يعلم ذلك فيه بالاشتقاق إليه فأفكل وهو الرعدة
أفعل بالحكم بزيادة الهمزة لذلك والمخالف القائل ما لم يحكم بالاشتقاق زيادة للهمزة
المصدرة حكمنا بأصالتها فقال أفكل فعلل كجعفر مخطئ لما ذكرنا من وجوب ترك
صرف أفكل لو سمي به ولو كان فعللا لصرف وأيضا لو كان فعللا لجاء في باب فعلل يفعلل
فعللة مما أوله همزة وإصطبل فعلل كقرطعب بالحكم بأصالة الهمزة إذ
لم يعرف بالاشتقاق غلبة زيادتها فيما فوق الثلاثة الأصول حتى يحمل عليه ما جهل
والميم كذلك أي كالهمزة تغلب زيادتها في الأول مع ثلاثة أصول ولا تزاد مع أربعة
بفتح الميم وسكون النون وكسر الباء الموحدة وبعدها جيم ... بلد بالشام
فمنبج اسم بلد مجهول في الزيادة على نحو مقتل ومضرب حمل المجهول على المعلوم
فإذا تقدمت على أربعة أصول كما في مرزنجوش حكم بأصالتها ولا يحكم بزيادتها غير
أول إلا بدليل ظاهر كدلامص ومطردة أي زيادتها في الجاري على الفعل
على نية المصدر واسم الفاعل واسم المفعول والزمان والمكان كمدحرج والآلة كمحلب
وهو خلاف المشهور إذ المشهور في الجاري على الفعل أنه إما بمعنى الموازن كاسم الفاعل واسم
المفعول من غير الثلاثي يقال جاريا على المضارع أي موازنا له أو بمعنى المشتق منه
الفعل كما قال في الكافية المصدر اسم الحدث الجاري على الفعل أي المشتق منه الفعل فلو
قال في موضع الجاري على الفعل المتصل بالفعل لكان صوابا واطراد زيادتها في المتصل
بالفعل أعم من أن يكون بعدها ثلاثة أصول فقط أو أكثر وكذا الهمزة يكون بعدها أربعة أصول
في المتصل بالفعل وهي همزة الوصل في نحو الاقشعرار والاحرنجام واعلم
أن المصنف كثيرا ما يورد في هذه الغوالب ما يعلم زيادته بالاشتقاق كما ذكر من زيادة
الميم في الجاري على الفعل وكما سيأتي في غيرها فإن بنى جميع ذلك على قوله قبل فإن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1